



رئاسة الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

السنة الثالثة عشرة

العدد ٧ "مكرر"

٢٨ ذى الحجة سنة ١٣٩٠

٢٤ فبراير سنة ١٩٧١

البيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ١٩٧٠-١٩٧١-٢٤٢٠

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٩١ لسنة ١٩٧١

باعتبار يوم السبت ٢ المحرم سنة ١٣٩١ هجرية الموافق ٢٧ فبراير سنة ١٩٧١ عطلة عامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

قرر :

مادة ١ — يعتبر يوم السبت ٢ المحرم سنة ١٣٩١ هجرية الموافق ٢٧ فبراير سنة ١٩٧١ عطلة عامة في جميع نواحي الجمهورية ، احتفالاً بالعام الهجري الجديد .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ ذى الحجة ١٣٩٠ (٢٤ فبراير سنة ١٩٧١)

أنور السادات

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٧١/٦٥